

Distr.
GENERAL

A/50/666
20 October 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ١١٧ من جدول الأعمال

تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة

تقرير الأمين العام

أولاً - مقدمة

١ - ونحن نحتفل بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، أجد لزاماً على مرة أخرى أن أوجه نظر الدول الأعضاء إلى الحالة المالية الحرجة لمنظمتنا. وفي الوقت الذي يجتمع فيه رؤساء الدول والحكومات والوزراء وغيرهم من الممثلين الموقررين لتدارس الحالة الدولية وتحديد الدور المُقبل للأمم المتحدة، نجد أن المنظمة في وضع مالي محفوف بالمخاطر.

٢ - وأدرك أن بعضكم قد يشير إلى التحذيرات الماضية بشأن هذا الموضوع ويخلص، استناداً إلى نجاحنا في اجتياز تلك العواصف بسلام، إلى إبني أبيالغ في الحديث عن خطورة حالتنا الراهنة. ويفسني أنتي لا أستطيع أن أشاركهم في هذا التفاؤل. وعلى العكس، فإن الأزمات الماضية قد تركت المنظمة ضعيفة مالياً.

٣ - واليوم تتسم حالتنا المالية بعدم اليقين. فليس للمنظمة قاعدة رأسمالية؛ وليس لديها، فعلاً، أي احتياطيات. بل أنها تعتمد اعتماداً تاماً على ما تتنفسه الدول الأعضاء نفسها، في الوقت المناسب، من أنصبة مقررة للولايات التي ترغب في أن يضطلع بها وعلى سداد تلك الأنسبة فوراً لضمان تدفقات نقدية كافية من أجل تمويل تلك الولايات. وهذا أمر لا يحدث حالياً.

(أ) ارتفعت الأذصبة المقررة غير المسددة إلى مستوى غير مسبوق (انظر الفقرات ٤ - ١٩ و ٣٧ و ٤٣ أدناه):

(ب) أصبح من المتعذر التنبؤ بالتدفقات النقدية، بل أنها أصبحت غير منتظمة (الفقرات ٧ و ٨ و ١٦ و ٢٠ و ٢٤ و ٢٥):



- (ج) استندت النقدية من الميزانية المادية. ومن المرجح ألا يتغير اتجاه هذه الحالة بحلول نهاية العام (الفقرات ٢١ - ٢٥ و ٣٧):
- (د) اقتربت النقدية من عمليات حفظ السلام لسداد فواتير الميزانية العادية (الفقرتان ٢٢ و ٣٧ والمرفق الرابع):
- (ه) تزيد ديون المنظمة ولا يمكن التنبؤ بدقة متى يمكن سدادها ولأي حد (الفقرات ٣٣ و ٤٠ و ٤١):
- (و) إن التدابير الطارئة لحفظ النقدية سيكون لها أثر إيجابي متواضع في مواجهة هذه الحالة، ولكنها لا تقدم حلًا على المدى الطويل (الفقرتان ٢٦ و ٢٧):
- (ز) في الأسابيع الأخيرة، وردت بعض المدفوعات الهامة ولكن معظمها كان متوقعاً بالفعل. وما زالت الحاجة الماسقة لاقتراف حوالى ٤٠ مليون دولار من الميزانية العادية بحلول نهاية العام دون تغيير. وأصبح الآن من الممكن إجراء بعض التخفيضات في المستوى المتوقع للمبالغ المستحقة للبلدان المساعدة بقوات (الفقرات ٣٤ - ٤١).

ثانياً - المبالغ المتأخرة والاشتراكات غير المسددة

ألف - نظرة عامة

٤ - تجاوز مجموع الاشتراكات المقررة غير المسددة للميزانية العادية والاشتراكات في عمليات حفظ السلام ٢,٣ بلايين دولار في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥. وتوضح أدناه الزيادة المستمرة في الاشتراكات غير المسددة:

الاشتراكات المقررة غير المسددة

الميزانية العادلة وعمليات حفظ السلام معاً



٥ - وترد في المرفق الأول لهذا التقرير قائمة بالاشتراكات غير المسددة من الدول الأعضاء والتي كان يبلغ مجموعها ٢٣٠,٤ مليون دولار في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥. وستصدر قريباً إضافة تبين الحالة في تاريخ صدور هذا التقرير.

باء - مركز الاشتراكات المقررة للميزانية العادلة

٦ - في نهاية عام ١٩٩٤، بلغ مجموع الاشتراكات المقررة غير المسددة للميزانية العادلة ٤٨١,٨ مليون دولار. وفي ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، كان قد حان سداد اشتراكات أخرى قدرها ١٣٤,٦ مليون دولار. وسدلت إحدى وعشرون دولة عضواً اشتراكاتها لعام ١٩٩٥ بالكامل في غضون ٣٠ يوماً، وقتاً لميثاق الأمم المتحدة والنظام المالي. وبحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر، كانت ٥٩ دولة عضواً أخرى قد دفعت المستحق عليها بالكامل، ولكن بالرغم من النداءات وعمليات التذكير المتكررة، فما زال على ١٠٤ من الدول الأعضاء اشتراكات غير مسدة، ومن ثم فإنها لم تف بالتزاماتها القانونية.

٧ - ويبين في العرفق الثاني لهذا التقرير نمط مدفوعات الدول الأعضاء في ٢٠ أيلول/سبتمبر في غضون السنوات الثلاث الماضية. وبينما طرأ بعض التحسن الواضح على نمط مدفوعات الدول الأعضاء في عام ١٩٩٥ مقارنة بالسنوات الماضيتين، فإن الحالة العامة ما زالت غير مرخصة إطلاقا.


٨ - ومع بقاء ثلاثة أشهر على انتهاء عام ١٩٩٥، فإن الاشتراكات غير المسددة للميزانية العادلة تبلغ في مجموعها ٨١٠,١ مليون دولار، منها ٣٨٥,٦ مليون دولار مستحقة لعام ١٩٩٤ والأعوام السابقة عليه و٤٢٤,٥ مليون دولار تتصل بعام ١٩٩٥. وإجمالي المبلغ المستحق يعادل ٧١,٤ في المائة من الأنصبة المقررة للميزانية العادلة في عام ١٩٩٥. وعلاوة على ذلك، فإن مبلغ مساهمات المساهم الرئيسي في الميزانية العادلة خلال الربع الأخير من العام مشوب بعدم التيقن عند هذا المنعطف.

٩ - وقد أدت الجهد الإضافية التي بذلتها دول أعضاء معينة إلى حدوث قدر من التحسن في معدل سداد الأنصبة المقررة في الميزانية العادلة للسنة الحالية. ويتبين هذا في الأرقام الواردة أدناه التي تبين النسبة المئوية للاشتراكات المقررة في الميزانية العادلة للسنة الحالية المدفوعة في ٢٠ حزيران/يونيه و ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ بالاقتران مع البيانات المقارنة في نفس التاريخين وفي نهاية العام سنوياً منذ عام ١٩٨٦:

	١٩٩٥	١٩٩٤	١٩٩٣	١٩٩٢	١٩٩١	١٩٩٠	١٩٨٩	١٩٨٨	١٩٨٧	١٩٨٦
٢٠ حزيران/يونيه	٥٩,٢	٤٦,٥	٥٠,٩	٥٠,٩	٣٩,٧	٤٧,٩	٤٨,٠	٥٦,٥	٥٢,٠	٤٩,٦
٢٠ أيلول/سبتمبر	٦٢,٦	٥٨,٢	٥٥,٢	٥٤,٨	٥٩,٥	٦٤,٣	٦٤,٦	٦٢,٣	٥٦,١	٥٧,٨
٣١ كانون الأول/ديسمبر	-	٦٦,٨	٦٢,٥	٦١,١	٦١,٠	٦٥,٣	٦٦,٤	٦٢,٨	٧٠,٣	٧٠,٣

١٠ - بيد أنه، في غضون فترة السنوات العشر نفسها، وعلى النحو المبين أدناه، استمر عدد الدول الأعضاء المدينية بأكثر من أنصبتها المقررة في الميزانية العادلة للسنة الحالية في الزيادة، وذلك بالقيم المطلقة وكنتيجة من مجموع عضوية المنظمة على السواء. وفي هذا الصدد، وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، وصلت الحالة إلى مستويات جديدة، إذ أصبح في هذه الفتنة ٨٤ دولة عضواً أو ما يربو على ٤٥ في المائة من الأعضاء. وفي نفس التاريخ، لم تسد ٤٧ دولة عضواً أية اشتراكات على الإطلاق في الميزانية العادلة لعام ١٩٩٥.

الدول الأعضاء المدينة بأكثر من أنصبتها
المقررة للسنة الحالية



١١ - ويرد في المرفق الثالث لهذا التقرير بيان لمركز الاشتراكات في الميزانية العادلة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ . وستصدر قريبا إضافة تبين الحالة في تاريخ صدور هذا التقرير.

جيم - مركز الاشتراكات المقررة لعمليات حفظ السلام

١٢ - توجد حاليا ١٥ عملية لحفظ السلام تمول عن طريق الاشتراكات المقررة وهي: قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتراك؛ قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان؛ بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا (البعثة الثالثة)؛ بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية؛ قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام وتتألف من ثلاثة عمليات منفصلة ولو أن بينها صلات مشتركة، قوة الأمم المتحدة للحماية؛ عملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا؛ قوة الأمم المتحدة للوزع الوقائي؛ قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت، التي تمول جزئيا من الاشتراكات المقررة؛ بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في جورجيا؛ بعثة الأمم المتحدة في هايتي؛ بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في ليبيا؛ وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا؛ وبعثة مراقبى الأمم المتحدة في طاجيكستان.

١٢ - وتوجد أيضا اشتراكات مستحقة لـ ١٢ عملية مستكملة من عمليات حفظ السلام وهي: بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا، سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا (أدمج الرصيدان في سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا)، فريق مراقب الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى؛ بعثة مراقب الأمم المتحدة في السلفادور (أدمج الرصيدان في بعثة مراقب الأمم المتحدة في السلفادور)؛ بعثة الأمم المتحدة في أنغولا (البعثتان الأولى والثانية) (أدمج الرصيدان في بعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا)؛ بعثة مراقب الأمم المتحدة في أوغندا ورواندا (أدمج الرصيدان في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا)؛ وفريق الأمم المتحدة للاتصال العسكري في كمبوديا؛ عملية الأمم المتحدة في الصومال؛ عملية الأمم المتحدة في موزambique، فريق مراقب الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق؛ فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال.

١٤ - ويقدم الجدول التالي معلومات، مستكملة لغاية ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، عن الأرصدة المستحقة والأنصبة المقررة وأمبالغ المحصلة فيما يتصل بكل عملية من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام المعمولة عن طريق الأنصبة المقررة. ونقطة البداية هي ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وذلك بغية الحفاظ على الاستمرارية مع الجداول الواردة في تقارير الأمين العام السابقة عن هذا الموضوع.

الرصيد المستحق في ٢٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٥	المبالغ المحصلة		الأقصى المقررة منذ ١٩٩٣ أيلول/سبتمبر	الرصيد المستحق في ٢٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٦	
	في تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٤ - أيلول/سبتمبر ١٩٩٥	في تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٢ - أيلول/سبتمبر ١٩٩٤			
(بالملايين من دولارات الولايات المتحدة)					
٢٠,٨	٢٨,٠	١٨,٦	٥٢,١	٩٥/١١-٩٣/١٢	٢٤,٣
٢٢٢,٠	١٥٦,٢	١١٤,٥	٧٦٩,٣	٩٦/١-٩٤/٢	٢٢٢,٥
١٠٧,٧	١٢٩,٠	٢٥,٧	٢٨٨,٣	٩٥/١٢-٩٣/١٢	٢٢,١
٢٧,٢	٧,٢	١٥,٠	٢٨,٢	٩٥/١٠-٩٣/١١	٢١,٢
٥٠,٣	١٨,٥	-	٤٨,٤	٩٥/٩-٩٤/١٢	٢٠,٤
٤٠,٠	١٤,٢	(٢)٤٤,١	٢٢,٨	٩٥/٨-٩٤/١٢	٢٢,٧
٥٨,١	١٠٢,٢	٢١٦,٨	١٠٠,٠	٩٤/٢-٩٣/٩	٢٧٨,٢
١٢٩,٥	١٢٤٨,٢	١٢٧٦,٣	٣٥٤,٨	٩٥/١١-٩٣/١٠	٤٢٨,٤
٢٢٢,٧	٢١٦,٥	٨٧٠,٧	١٠٥٠,٢	٩٥/٢-٩٤/١٠	٢١٠,٧
٤٢,٦	١٣٦,٤	٢٥٥,٧	٢٢٦,٨	٩٥/٢-٩٤/١٠	٩٨,٩
٠,٩	-	٠,٢	-	لا شيء	١,١
٢,١	٠,٢	-	-	لا شيء	٢,٧
١٤,٥	١٨,٧	١٦,٢	٤٢,٢	٩٥/١٢-٩٣/١٢	٧,٧
٤,٤	١٨,٨	٢,١	٢٦,٣	٩٦/١-٩٣/٨	(٢)
٢٥,٧	١٢٨,٦	١,٠	١٧٤,٨	٩٥/٨-٩٣/٩	-
(٥)١٢,٥	١٠,٠	٢٤,٠	٥٧,٥	٩٥/١٢-٩٣/٩	-
١٥٨,١	١٩١,٧	٨٦,١	٤٢٥,٩	٩٥/١٢-٩٣/١٠	-
٠,٠	٠,٤	٢,٧	٢,٦	٩٣/١٢-٩٣/٦	(٢)
٠,١	(٢) ٠,٢	٠,٥	٠,٩	٩٤/٥-٩٣/١١	-
٢,٤	٥,٠	-	٨,٤	٩٥/١٢-٩٤/١٢	-
(٥)٤٤٥,١	٢٤٥١,٦	٢٠١٢,٨	٦٤٥٧,٥	-	١٥٠٢,٠
المجموع					

حواشي الجدول

- (أ) يشمل بعثات الأمم المتحدة الأولى والثانية والثالثة للتحقق في أنغولا.
- (ب) يشمل فريق مراقب الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى.
- (ج) يشمل مبلغاً دائنا قدره ٢,٦ مليون دولار من الرصيد غير المستخدم لفريق مراقب الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى.
- (د) تشمل بعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا.
- (هـ) اتخذ المقرر ٤٧٥/٤٨ المتعلق بتمويل بعثة مراقب الأمم المتحدة في جورجيا في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، ونتيجة لذلك لا يبين أي رصيد في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣.
- (و) يشمل مبلغ ٤,٧ مليون دولار الذي أرسلت الأنصبة المقررة له في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، ولذا يدرج ضمن فترة الـ ٣٠ يوماً المستحقة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.
- (ز) اتخذ القرار ٢٤٥/٤٨ المتعلق بتمويل بعثة مراقب الأمم المتحدة في أوغندا - رواندا في ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤، ونتيجة لذلك لا يبين أي رصيد في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣.
- (ح) يشمل مبلغاً دائنا قدره ٢,٠ مليون دولار من الرصيد غير المستخدم.

١٥ - ويبين الجدول السابق أنه، منذ بداية الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، بلغت الأنصبة المقررة المفروضة لعمليات حفظ السلام قرابة ثلاثة أمثال الأنصبة المقررة للميزانية العادلة في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥. وازداد الرصيد غير المسدد من الأنصبة المقررة لحفظ السلام في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ بـ٤٩٥,١ مليون دولار من ١٥٠٢ مليون دولار في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وكان أكثر من ثلاثة أمثال المبلغ المستحق للميزانية العادلة.


١٦ - وتعزى ضخامة الأنصبة المقررة غير المسددة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ جزئياً إلى تحديد أنصبة مقررة يبلغ مجموعها ١,٣ بليون دولار في آب/أغسطس ١٩٩٥ عتب الإجراء الذي اتخذته الدورة التاسعة والأربعون المستأنفة الجمعية العامة. ومع هذا، فإن استمرار الزيادة، بالقيم المطلقة والنسبية، في الأنصبة المقررة غير المسددة لعمليات حفظ السلام يمارس ضغوطاً على قدرة المنظمة المالية على الاضطلاع بتلك العمليات، فأصبحت على وشك الانهيار، مما يعرض تنفيذ تلك العمليات بفعالية للخطر. وفي هذا

السياق، وعلى النحو العبين أدناه فإن مجموع الاشتراكات المتعلقة بحفظ السلام المستحقة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ يعادل ما يربو على ٧٠ في المائة من الأنصبة المقررة المحددة في غضون السنة الماضية، مما يمثل تدهورا خطيرا بالمقارنة بالوضع في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ (٥٧ في المائة) أو ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (٤٩ في المائة).

الأنصبة المقررة المتصلة بحفظ السلام، ١٩٩٥-١٩٩٣

الزيادة في الاشتراكات غير المسددة

بيانات تفصيلية



الأنصبة المقررة، ١ تشرين الأول/أكتوبر لغاية ٢٠ أيلول/سبتمبر

دال - مركز الاشتراكات المقررة للمحاكم الدولية

١٧ - في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، اتخذت الجمعية العامة القرار ٢٤٢/٤٩ باه المتعلق بتمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١. ووفقاً لأحكام ذلك القرار، قسم في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٥ مبلغ ٢٠,٢ مليون دولار على الدول الأعضاء لتمويل المحكمة الدولية للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥. وكانت ١٩ مليوناً من الدولارات من هذا المبلغ مستحقة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

١٨ - وفي ٢٠ تموز/بولييه ١٩٩٥، اتخذت الجمعية العامة أيضا القرار ٢٥١/٤٩ المتعلق بتمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمه الأشخاص المسؤولين عن أعمال إبادة الأجناس وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن ارتكاب أعمال إبادة الأجناس وغيرها من الانتهاكات المعاشرة في أراضي الدول المجاورة في الفترة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ووفقا لأحكام ذلك القرار، قسم في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٥ مبلغ ٦,٥ مليون دولار على الدول الأعضاء لتمويل المحكمة الجنائية الدولية للفترة حتى ٣١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥. وكان ٦,١ مليون دولار من هذا المبلغ مستحقا في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

١٩ - وواجهت الجمعية العامة صعوبة كبيرة في الاتفاق على الأسلوب المناسب لتمويل عمليات المحكمتين. وهكذا كان اتخاذ القرارين ٢٤٢/٤٩ باء و ٢٥١/٤٩ هو النهاية التي أسفرت عنها المفاوضات المعتمدة بين الدول الأعضاء. وإلى أن جرى التوصل لذلك الاتفاق، كانت الجمعية العامة قد أدانت للأمين العام بالدخول في التزامات لتشغيل المحكمتين من عام ١٩٩٣ في حالة محكمة يوغوسلافيا السابقة، ومن آخر عام ١٩٩٤ في حالة محكمة رواندا. وساهمت هاتان الولاياتان غير الممولتين في مشاكل التدفق النقدي للمنظمة. وما زال تمويل المحكمتين يسم في تلك المشاكل نظرا لأن معظم الأنصبة المقررة لهما ما زالت دون سداد على النحو لمبين أعلاه.

ثالثا - حالة التدفق النقدي

٢٠ - وفقا لما هو متوقع، تظهر الاتجاهات المثيرة للقلق الوارد وصفها آننا والمتعلقة بتلقي الاشتراكات المقررة، في مشاكل التدفق النقدي التي ينتظر لها أن تبلغ، بحلول نهاية عام ١٩٩٥، مستويات لم يسبق لها مثيل. وهذا الأمر يصح خصوصا على الميزانية العادية.

٢١ - ففيما يتصل بأصندوق العام (الذي يضم حساب الميزانية العادية، وهو الآن مستنفذ، والاحتياطي، الذي استنفذ، أي صندوق رأس المال المتداول والحساب الخاص)، هناك نمط مؤسف يتمثل في نفاد الأموال من هذا الصندوق بحلول نهاية الصيف، ولكن بدرجة محدودة جدا. وما جرت عليه العادة هو أن إعادة التمويل لا تنجز قبل تشرين الأول/أكتوبر أو تشرين الثاني/نوفمبر، عندما يكون المساهم الرئيسي قد أجرى، حسب عادته، مدفوعات ضخمة. وكما هو موضح في البيانات المتعلقة بالتدفق النقدي والواردة في المرفق الرابع، يتوقع في الوقت الحاضر أن تكون مصروفات عام ١٩٩٥، وقدرها ٢٢٠ مليون دولار، أكبر من الواردات بـ ٢١٣ مليون دولار. ولم يسبق قط أن حصل عجز بهذه الضخامة.

٢٢ - وترد في المرفق الرابع أيضا أرقام مقارنة للتدفقات النقدية الشهرية خلال الفترة من عام ١٩٩١ إلى عام ١٩٩٥. ويظهر هذا المرفق أنه، من عام ١٩٩١ إلى عام ١٩٩٤، لم يزد العجز النقدي الذي نشهد له أواخر الشهور عن ٢٠ مليون دولار إلا في ست مناسبات فقط؛ وعلاوة على ذلك، كان أعلى عجز نقدي شهري، وقد حصل في أيلول/سبتمبر ١٩٩٢، أدنى من ٧٠ مليون دولار. وعلى خلاف ذلك، أصبح الصندوق

العام، في عام ١٩٩٥، خاليا تماما من التقادم في أوائل آب/أغسطس، ووجب اقتراض الأموال من عمليات حفظ السلام لمواصلة عمل المنظمة. ويستفاد من التوقعات الحاضرة أن العجز النقدي سيتأهّل ٤٤٠ مليون دولار في آخر العام.

٢٣ - ومن العوامل التي تساهم في قيام هذه الحالة، الاتجاه، الذي يظهر سنة بعد سنة، إلى ازدياد مبلغ الاشتراكات المقررة غير المسددة والمستحقة على عدد من الدول الأعضاء؛ والاضطرار، في هذا العام، إلى تسديد تكاليف عدد من الولايات غير الممولة، ومنها ولايات المحاكم الدولية، من الصندوق العام؛ والضعف النسبي لدولار الولايات المتحدة في عام ١٩٩٥، الذي أدى إلى زيادة تكاليف العمليات التي تتضطلع بها المنظمة خارج نيويورك.

٢٤ - إلا أن أهم عامل يسبب الاستدداد والاستطالة اللذين لم يسبق لهما مثيل الأزمة النقدية التي تجذّرها الميزانية العادلة، هو التغير الحاصل في تلقي المبالغ المنتظرة من الاشتراكات المقررة غير المسددة. وكما أوضح سالفا، بذلت دول أعضاء كثيرة جهوداً جباراً لدفع الأنصبة المقررة عليها بالكامل، بحيث تستجيب لتحذيرات الأمين العام العاجلة بشأن الحالة المالية للمنظمة. ولكن رغم الجهد الذي بذلتها هذه الدول، يتوقع لإجمالي الاشتراكات المقررة غير المسددة للميزانية العادلة أن ينحو ٦٢٠ مليون دولار في نهاية كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، وهو مستوى سيتجاوز بـ ١٥٠ مليون دولار، أي بأكثر من ٣٠ في المائة، ما كان عليه في نهاية عام ١٩٩٤.

٢٥ - وهذا الازدياد، الهائل في الاشتراكات التي يتوقع لها أن تكون غير مسددة في نهاية العام يعود، في جزء كبير منه، إلى ما يتوقع حصوله من انخفاض مدفوعات المساهم الرئيسي. فخلال الأعوام الخمسة الماضية، أجرى هذا المساهم تسدیداً كبيراً، يساوي معظم الاشتراك المقرر عليه للسنة الحالية، وذلك خلال شهر تشرين الأول/أكتوبر أو شهر تشرين الثاني/نوفمبر. وليس من المتوقع أن يجري تسدیداً بالحجم نفسه خلال هذا العام. وفي حين أن التوقعات الخاصة بالتدفق النقدي تتضمن مدفوعات إضافية من المساهم الرئيسي، يتوقع الآن أن تتجاوز الاشتراكات المستحقة عليه للميزانية العادلة وغير المسددة، في نهاية كانون الأول/ديسمبر، ٤٠٠ مليون دولار، أي زهاء ٦٥ في المائة من اشتراكات الميزانية العادلة التي ستكون متاخرة آنذاك.

٢٦ - وتوخيا لمجابهة حالة التدفق النقدي الحرجة هذه، اتخذ الأمين العام عدداً من التدابير القصيرة الأجل التي ترمي إلى الاحتياط بما يكفي من الأموال النقدية لاتاحة الاستمرار في عمليات المنظمة وهي تتصل بالميزانية العادلة وبأنشطة حفظ السلام على السواء. وقد أوجزت هذه التدابير في البيان الذي ألقاه وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة والتنظيم (A/C.5/49/SR.68)، أمام اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة، في ١٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، وهي تمثل، على نحو أساسي، في التراث إلى أن ترد في أوائل عام ١٩٩٦، اشتراكات بمبلغ تكفي لاتاحة استئناف مستوى عادي من النشاط.

٢٧ - وهذه الأنشطة الرامية إلى الاحتياط بالأموال النقدية تشكل، في أحسن الأحوال، مجابهة ذات أمد قصير جداً للأزمة النقدية القائمة الآن في الأمم المتحدة، ولا يمكن، بأي حال، أن تؤدي إلى حل المشكلة المالية الأساسية للمنظمة: مشكلة الالتزام بأموال تتفوق، من بعيد، الموارد النقدية اللازمة لتسديد تلك الديون، وإلى أن تدفع الدول الأعضاء كامل الاشتراكات المقررة عليها للميزانية العادلة وحفظ السلام، أو إلى أن توجد وسيلة أخرى لتسديد التزامات المنظمة، ستتوافق أزمات التدفق النقدي في الأمم المتحدة.

٢٨ - وتتأثر أنشطة حفظ السلام، هي أيضاً، تأثراً خطيراً بالعجز النقدي. فمع بلوغ الاشتراكات غير المسددة مستويات عالية جداً في جميعبعثات تقريرياً، نفذت الأموال النقدية من عدد كبير من العمليات خلال عام ١٩٩٥. وكان من الضروري خلال فترات طويلة، لا لشيء إلا لمواصلة العمل، اقتراض الأموال المتاحة مؤقتاً من بعثات أخرى أو من الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام. وحتى ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ كان هناك سلف متأخرة تبلغ ٦٤,٥ مليون دولار، وقد أخذت من عمليات حفظ السلام الخمس (سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا، وبعثة الأمم المتحدة في السلفادور، وعملية الأمم المتحدة في الصومال، وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، وبعثة الأمم المتحدة للمراقبة في ليبيريا)، ومن حسابات عمليات حفظ السلام الأخرى، وكذلك من الصندوق الاحتياطي لحفظ السلام.

٢٩ - وقد أصبحت سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا، وعملية الأمم المتحدة في الصومال وبعثة الأمم المتحدة في السلفادور، التي تراكم فيها، مجتمعة، ٤٢,٩ مليون دولار، أي ٦٦,٦ في المائة، من السلف غير المسددة، عاجزة عن العمل. إلا أنه لا يزال هناك، رغم ذلك، مبالغ مستحقة للحكومات ولغير الحكومات فيما يتصل بهذه العمليات. وتقضي تسوية هذه الالتزامات مزيداً من الاقتراض، ما لم تتلق اشتراكات مقررة غير مسددة. إلا أن التجربة الحاصلة مؤخراً تفيد بأن الاشتراكات غير المسددة عن العمليات المنجزة لا تحظى بأية أولوية من الدول الأعضاء التي تترتب عليها اشتراكات متأخرة للعمليات الجارية وللعمليات المنجزة على السواء. ويحدُر باللحظة أن استمرار الحاجة إلى الاقتراض يؤثر، ولا بد، في العمليات التي تفترض منها الأموال، ويؤدي في نهاية المطاف إلى التأخير في تسديد حقوق الحكومات، أو إلى عدم تسديدها.

٣٠ - وبالرغم من أهمية المدفوعات التي أجرتها عدد من الدول الأعضاء، بلغ إجمالي المساهمات المسددة في عمليات حفظ السلام ٢,٥ بليون دولار في نهاية أيلول/سبتمبر ١٩٩٥. وضمن هذا المبلغ أكثر من ٩٠٠ مليون دولار، أي ٣٦ في المائة من مجموع المتأخرات، تمثل اشتراكات مقررة غير مسددة من المساهم الرئيسي.

٣١ - ويتوقع أن يكون المبلغ النقدي الذي يقدر أنه سيكون ممكناً الاستخدام موجوداً في تصرف المنظمة في نهاية عام ١٩٩٥ كما يلي:

٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥

(بملايين الدولارات)

(٢٤٩)

٧٢٥

٤٨٦

الميزانية العادمة
إجمالي أموال حفظ السلام
المجموع

٣٢ - وتستند هذه التوقعات الى ارتقاب تلقي أموال اضافية كبيرة من أجل الميزانية العادمة وعمليات حفظ السلام خلال الأشهر الثلاثة الأخيرة من عام ١٩٩٥. وحتى لو تحقق، بنهاية العام، المستوى المتوقع لاستيفاء الاشتراكات، المقررة، يظل توقيت هذه المدفوعات حرجا.

٣٣ - وأهم أثر يصيب حفظ السلام من جراء العجز النقدي هو ضرورة إجراء تحديد صارم، وتعليق يمتد على فترات متطاولة، للديون التي يجب أن تسددتها الأمم المتحدة للدول الأعضاء من أجل التعويض على التكاليف التي تنفقها على قواتها وتجهيزاتها. وهذه المبالغ الهائلة المتزايدة من الديون اللازم تسديدها للدول الأعضاء تشكل مشقة، وخاصة بالنسبة الى الدول الأعضاء التي لا تستطيع أن تتحمل عدم تلقي المدفوعات خلال مدد طويلة.

رابعا - التطورات الحاصلة منذ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥

٣٤ - منذ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، واجه عدد من الدول الأعضاء الحالة المالية الحرجة للأمم المتحدة بإيجاد مدفوعات من اشتراكاته المتأخرة. وكما هو واضح أعلاه، ستصدر قريبا إضافة لهذا التقرير تبيان المدفوعات التي تلقيت منذ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

ألف - الميزانية العادمة

٣٥ - حتى ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، كانت ستة بلدان إضافية (الاتحاد الروسي وزامبيا وساموا وكينيا والمملكة العربية السعودية وموريشيوس) قد دفعت كل اشتراكاتها المتأخرة في الميزانية العادمة. وحتى التاريخ نفسه، كانت قد وردت من عدد من الدول الأعضاء، لا يضم المساهم الرئيسي، مساهمات بقيمة ٤٠ مليون دولار في الميزانية العادمة. وكانت التوقعات الخاصة بالتدفق النقدي بالنسبة لأشهر الثلاثة الأخيرة من عام ١٩٩٥ تشمل التكهن بمدفوعات من غالبية هذه الدول الأعضاء، وبمبلغ إجمالي قريب، نسبيا، من المبلغ الذي تلقي حتى الآن.

٣٦ - وفي ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، دفع المساهم الرئيسي في المنظمة ٩٥ مليون دولار من أصل الاشتراكات المترتبة عليه وغير المسددة للميزانية العادمة. وكان هذا المبلغ، الذي قوبل وروده بالترحاب، ضمن المبالغ المتوقعة في استقطابات التدفق النقدي للربع الأخير من عام ١٩٩٥.

٢٧ - ووفقاً لذلك وبالرغم من انخفاض الاشتراكات غير المسددة في الميزانية العادمة إلى ٦٧٤,٨ مليون دولار، نتيجة لهذه المدفوعات، لا يزال يتوقع الاضطرار إلى استلاف نحو من ٤٠ مليون دولار قبل نهاية السنة من عمليات حفظ السلام، وذلك لتمويل العجز المنتظر حصوله في المدفوعات اللازمة إجراؤها في الميزانية العادمة. ولا يمكن احتواء الزيادة المتوقعة حصولها في الاقتراض من أموال حفظ السلام إلا بتلقي مبلغ من اشتراكات الميزانية العادمة ينفق المبالغ المتكون بها الآن، أو باستمرار أثر تدابير الاحتفاظ بالأموال النقدية.

باء - عمليات حفظ السلام

٢٨ - بحلول ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، كانت قد وردت مدفوعات إضافية لعمليات حفظ السلام بـ٢٢٧,٨ مليون دولار، فانخفضت المبالغ المتاخرة إلى ٢٩٠,٧ مليون دولار. ويشمل هذا الإجمالي مدفوعات ضخمة من متاخرات الاشتراكات المقررة لحفظ السلام تزيد على المبالغ التي جرى التكهن بها في أواسط أيلول/سبتمبر للربع الأخير من عام ١٩٩٥.

٢٩ - وعلى وجه الخصوص، كانت قد وردت، بحلول ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، مدفوعات غير متوقعة بمبلغ ٦١ مليون دولار من الاتحاد الروسي، و٢٦ مليون دولار من الولايات المتحدة الأمريكية، و ١٢ مليون دولار من البرازيل. وفي ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، ورد بمبلغ ١٢ مليون دولار إضافي من الاتحاد الروسي. ويتوقع أن ترد خلال الأسبوع دفعتان إضافيتان بـ٢٥ مليون دولار من الاتحاد الروسي و ٥٦ مليون دولار من الولايات المتحدة.

٤٠ - وعلى أساس هذه المدفوعات، قرر الأمين العام، في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، إجراء تسديد متواضع، إنما مستحق منذ أمد طويق، بمبلغ ١٥٠ مليون دولار للمساهمين بقوات، وذلك تعويضاً عن تكاليف القوات. وبالرغم من هذه المدفوعات، يبلغ إجمالي تكاليف القوات والمعدات في الوقت الحاضر نحو من ٨٧٢ مليون دولار. وفيما يلي تفصيل لهذه المبالغ:

المجموع (بملايين الدولارات الأمريكية)	البلدان	المبالغ
١٢١	٥٢	أقل من ١٠ ملايين دولار
٤٤١	١٤	من ١٠ إلى ٣٠ مليون دولار
٢١٣	٦	من ٣٠ إلى ٥٠ مليون دولار
٢٩٧	٤	أكثر من ٥٠ مليون دولار
٨٧٢	٧٧	المجموع

وبالاستناد إلى المبالغ الإضافية التي وردت قبل فترة وجيزة، أو المتوقعة ورودها، من الاتحاد الروسي والولايات المتحدة، ينوي الأمين العام إجراء مجموعة ثانية من المدفوعات للمساهمين بقوات، يبلغ إجماليها ١٠٠ مليون دولار، وذلك في غضون الأسابيع القليلة المقبلة.

٤١ - ومع إجراء هذا التسديد، ستظل المنظمة مدينة للمساهمين بقوات بنحو ٨٠٠ مليون دولار بحلول نهاية تشرين الأول/أكتوبر، وبنحو ١ بليون دولار بحلول نهاية عام ١٩٩٥. وتشكل التأخيرات الطويلة في التسديد إلى البلدان المساهمة بقوات، وكذلك ضخامة المبالغ الواجب دفعها، عبئاً جائراً تتحمله هذه البلدان، ويمكن أن يضعف، في نهاية المطاف، استعداد البلدان المذكورة للمساهمة في عمليات حفظ السلام، وأن يعرض للخطر إمكان الاستمرار في حفظ السلام بوصفه أداة لحفظ السلام والأمن.

خامسا - خاتمة

٤٢ - بالرغم من أن عدداً من الدول الأعضاء قد استجابت لنداءات الأمين العام المتصلة بالحالة المالية الحرجة للمنظمة، لا يزال الوضع الحالي قائماً. فالصادق العام، الذي يمول أنشطة الميزانية العادلة، يتوقع له أن يشهد، في نهاية عام ١٩٩٥، عجزاً يناهز ٢٤٠ مليون دولار. كما أن آفاق تلقي أموال إضافية للميزانية العادلة من أكبر المساهمين لا تزال مشوبة بالريب.

٤٣ - وفيما يتعلق بحفظ السلام، لا يزال إجمالي الاشتراكات غير المدفوعة يناهز ٢,٣ بليون دولار. ولو وردت بعض المساهمات غير المتوقعة، لتأتي المنظمة أن تجري بعض المدفوعات للبلدان المساهمة بقوات. ولكن، بالرغم من ذلك، يتوقع للأمم المتحدة أن تظل مدينة لهذه البلدان بـ ١ بليون دولار في نهاية عام ١٩٩٥. وتتفاقم هذه المشكلة، بالطبع، بالحاجة إلى الاقتراض من الأموال المتاحة لحفظ السلام من أجل الميزانية العادلة.

٤٤ - وما لم تقدر الدول الأعضاء دفع الاشتراكات المقررة عليها للأمم المتحدة وفقاً للالتزامات التي يلتقيها عليها العيثائق، ستتعطل قدرة المنظمة على خدمة الدول الأعضاء، وستصبح قدرتها على الاستمرار في خطط.

یادداشت

الدعاوى المدنية والجنائية وملابباتها ^(٤)
غير المعرفة بالمفهوم ^(٥)

حواشি الجدول

(أ) بما في ذلك عمليات حفظ السلام التالية الممولة من الأنصبة المقررة: قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (UNDOF)، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (UNIFIL)، وفريق مراقب الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق (UNIIMOG)، وبعثة الأمم المتحدة الأولى والثانية والثالثة للتحقق في أنغولا (UNAVEM) و UNAVEM II و UNAVEM III، وفريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال (UNTAG)، وفريق مراقب الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى (OMUCA)، وبعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (UNIKOM)، وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية (MINURSO)، وبعثة مراقب الأمم المتحدة في السلفادور (ONUSAL)، وبعثة الأمم المتحدة المتقدمة في كمبوديا (UNAMIC)، وسلطة الأمم المتحدة المؤقتة في كمبوديا (UNPROFOR)، وعمليات الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا (UNTAC)، وقوة الأمم المتحدة للحماية (UNPFRD)، ومقر قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم (UNCRD)، وعملية الأمم المتحدة الأولى والثانية في الصومال (UNOSOM) و UNOSOM II، وعملية الأمم المتحدة في موزambique (ONUMOZ)، وقوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص (UNFICYP)، وبعثة مراقب الأمم المتحدة في جورجيا (UNOMIG)، وبعثة الأمم المتحدة في هايتي (UNMIH)، وبعثة مراقب الأمم المتحدة في ليبيا (UNOMIL)، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا (UNAMIR)، وبعثة مراقب الأمم المتحدة في أوغندا ورواندا (UNOMUR)، وفريق الأمم المتحدة للاتصال العسكري في كمبوديا (UNMLT)، وبعثة مراقب الأمم المتحدة في طاجيكستان (UNMOT).

(ب) بما في ذلك المحاكم الدولية التالية: المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في أقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، والمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال إبادة الأجناس وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في أقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال إبادة الأجناس وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.

(ج) أرصدة غير مسددة تتعلق بأنصبة مقررة لقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (UNDOF) للنفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٢١ أيار/مايو ١٩٩٥، و ١ حزيران/يونيه إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥؛ وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (UNIFIL) للنفترة من ١ شباط/فبراير إلى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٥ و ١ آب/أغسطس ١٩٩٥ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦؛ وبعثة الأمم المتحدة الثانية للتحقق في أنغولا (UNAVEM II) للنفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، و ١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى ٨ شباط/فبراير ١٩٩٥، وبعثة الأمم المتحدة الثالثة للتحقق في أنغولا (UNAVEM III) للنفترة من ٩ شباط/فبراير إلى ٨ أيار/مايو ١٩٩٥، و ٩ شباط/فبراير إلى ٨ آب/أغسطس ١٩٩٥ (نصيب مقرر إضافي) و ٩ آب/أغسطس إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛ وقوة الأمم المتحدة للحماية (UNPROFOR) للنفترة من ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ إلى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ (نصيب مقرر إضافي).

حواشي الجدول (تابع)

و ١ نيسان/أبريل الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥، و ١ تموز/ يوليه الى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ (تعزيز القوة)؛ وعملية الأمم المتحدة الثانية في الصومال (UNOSOM II) للفترة من ١ حزيران/يونيه الى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (نصيب مقرر إضافي)، و ١ تشرين الأول/أكتوبر الى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٥؛ وبعثة مراقب الأمم المتحدة في جورجيا (UNOMIG) عن الفترة من ١ تموز/ يوليه ١٩٩٤ الى ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ (نصيب مقرر إضافي)، و ١٤ كانون الثاني/يناير الى ١٥ أيار/مايو ١٩٩٥، و ١٦ أيار/مايو الى ١٢ تموز/ يوليه ١٩٩٥، و ١٦ أيار/مايو ١٩٩٥ الى ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ (نصيب مقرر إضافي)؛ وبعثة الأمم المتحدة في هايتي (UNMIH) للفترة من ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ الى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، و ١ الى ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٥؛ وبعثة مراقب الأمم المتحدة في ليبيا (UNOMIL) للفترة من ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ الى ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، و ١٤ كانون الثاني/يناير الى ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٥، و ١٤ نيسان/أبريل الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥، و ١ تموز/ يوليه الى ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، و ١٦ أيلول/سبتمبر الى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛ وقوة الأمم المتحدة في قبرص (UNFICYP) للفترة من ١ كانون الثاني/يناير الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥، و ١ تموز/ يوليه الى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛ وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى رواندا (UNAMIR) للفترة من ١٠ شباط/فبراير الى ٩ نيسان/أبريل، و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الى ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥ (نصيب مقرر إضافي)، و ١٠ حزيران/يونيه الى ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛ وبعثة مراقب الأمم المتحدة في طاجيكستان (UNMOT) للفترة من ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الى ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥، و ٢٧ نيسان/أبريل الى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛ وبعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت (UNIKOM) للفترة من ١ أيار/مايو الى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ (نصيب مقرر إضافي)، و ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥ (نصيب مقرر إضافي)، و ١ تموز/ يوليه الى ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥؛ وبعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحرا الغربية (MINURSO) للفترة حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ (نصيب صافي)، ولفترات من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الى ٢١ أيار/مايو ١٩٩٥، ومن ١ الى ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥ ومن ١ تموز/ يوليه الى ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥؛ وبعثة مراقب الأمم المتحدة في السلفادور (ONUSAL) لفترات من ١ حزيران/يونيه الى ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، ومن ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥، ومن ١ الى ٢١ أيار/مايو ١٩٩٥؛ والمحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١ للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥؛ والمحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال إبادة الأرمن وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال إبادة الأرمن وغيرها من الانتهاكات المعاذلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ وللفترة حتى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥.

حواشি الجدول (تابع)

(د) يمثل الرصيد غير المسدد من النصيب المقرر لبعثة مراقبى الأمم المتحدة ليبيريا (UNOMIL) لل فترة من ١٦ أيلول/سبتمبر إلى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الذي بعثت بخصوصه رسالة بشأن النصيب المقرر في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

(ه) يشمل مبلغ ١٣٦٩٠٠٣ دولارات مستحق على الجمهورية الألمانية الديمقراطية السابقة لصالح قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (UNIFIL). وبانضمام الجمهورية الديمقراطية الألمانية إلى جمهورية ألمانيا الاتحادية في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠ صارت الدولتان الألمانيتان تشكلان دولة واحدة ذات سيادة. واعتباراً من تاريخ التوحيد أصبحت جمهورية ألمانيا الاتحادية تعمل في الأمم المتحدة تحت اسم "ألمانيا". وفي ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠، بلغ مجموع الاشتراكات غير المسددة لجمهورية ألمانيا الاتحادية ١٥٨٥٤٠٠٣ دولاراً. ولم تكن ثمة اشتراكات غير مسددة بالنسبة لجمهورية ألمانيا الاتحادية. وتود حكومة ألمانيا أن توضح أنها لا تعترف بأي التزام قانوني بتسييد ديون الجمهورية الديمقراطية الألمانية السابقة. بيد أنها قامت فعلاً بدفع تبرع بمبلغ ٢١٦٤٠٠٠ دولار، وستقدم تبرعاً إضافياً بمبلغ مناسب في الوقت المناسب.

(و) تم حل الجمهورية الاتحادية للتشيك والسلوفاك في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. وعلى أساس اتفاق ثنائي، جرى تقسيم الأرصدة والاشتراكات المستحقة السداد الخاصة بالجمهورية الاتحادية السابقة للتشيك والسلوفاك بين الجمهورية التشيكية وسلوفاكيا. ولم يتم بعد تحديد نصيب مقرر على الجمهورية التشيكية وسلوفاكيا ريثما يتم الحاقهما بالمجموعة المناسبة (مقرر الجمعية العامة ٤٧٢/٤٨).

المرفق الثاني

الدول الأعضاء حسب حالة تسديد الاشتراكات للميزانية العادلة
في ٣١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥

الدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها بالكامل خلال ٣٠ يوماً (من تاريخ الاستلام)

كندا	استراليا
الكويت	اييرلندا
لختنستاين	ايسلندا
لوكسمبورغ	باكستان
مالطا	الدانمرك
ميكيرونيزيا (ولايات - الموحدة)	سري لانكا
النرويج	سلوفينيا
النمسا	سنغافورة
نيوزيلندا	السويد
هولندا	فرنسا
	فنلندا

٢١ دولة عضوا بحلول ٦ شباط/فبراير ١٩٩٥

٢١ دولة عضوا بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤

١٨ دولة عضوا بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣

الدول الأعضاء الأخرى التي سددت اشتراكاتها بالكامل

البرازيل	إثيوبيا
بربادوس	الأردن
البرتغال	اريترية
بروني دار السلام	اسبانيا
بلغاريا	ألبانيا
بلجيكا	ألمانيا
بنجلاديش	الإمارات العربية المتحدة
بنن	أنتيغوا وبربودا
بوتسوانا	أندورا
بولندا	إندونيسيا
تايلاند	إيطاليا
تونس	باراغواي
الجزائر	البحرين

كولومبيا	جزر البهاما
ليسوتو	جزر مارشال
مالطة	الجماهيرية العربية الليبية
مصر	الجمهورية التشيكية
المكسيك	جمهورية كوريا
الملكة المتحدة لبريطانيا العظمى	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
وايرلندا الشمالية	زمبابوي
منغوليا	سان مارينو
موزambique	سانت لوسيا
موناكو	السلفادور
ميامار	سلوفاكيا
ناميبيا	الصين
نيبال	عمان
نيجيريا	غانا
الهند	الفلبين
اليابان	فيجي
اليونان	فيتنام

٦١ دولة عضوا في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥

٤٥ دولة عضوا في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤

٤٤ دولة عضوا في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣

الدول الأعضاء التي عليها تسديد اشتراكات مستحقة الدفع

بابوا غينيا الجديدة	الاتحاد الروسي
بلغاريا	أذربيجان
بنما	الأرجنتين
بوتان	أرمينيا
بوركينا فاصو	استونيا
بوروندي	إسرائيل
اليوننة والهرسك	أفغانستان
بوليفيا	إكوادور
بيرو	أنغولا
بيلاروس	أوروغواي
تركمانستان	أوزبكستان

تركيا	أوغندا
ترينيداد و توباغو	أوكرانيا
تشاد	إيران (جمهورية - الإسلامية)
غابون	توغو
غامبيا	جامايكا
غرينادا	جزر سليمان
غواتيمالا	جزر القمر
غيانا	جمهورية أفریقيا الوسطى
غينيا	جمهورية تنزانيا المتحدة
غينيا الاستوائية	الجمهورية الدومينيكية
غينيا - بيساو	الجمهورية العربية السورية
فانواتو	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
فنزويلا	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة
قبرص	جمهورية مولدوفا
قطر	جنوب إفريقيا
قيرغيزستان	جورجيا
казاخستان	جيبوتي
الكامبوديا	دومينيكا
كرواتيا	الرأس الأخضر
كمبوديا	رواندا
كوبا	رومانيا
كوت ديفوار	ذائير
كостاريكا	زامبيا
الكونغو	ساموا
كينيا	سان تومي وبرينسيبي
لاتفيا	سانت فنسنت وجزر غرينادين
لبنان	سانت كيتس ونيفيس
ليبيريا	السنغال
ليتوانيا	سوازيلاند
مالي	السودان
مدغشقر	سورينام
المغرب	سيراليون
ملاوي	سيشيل
ملديف	شيلي
المملكة العربية السعودية	الصومال
موريتانيا	طاجيكستان
موريشيوس	العراق

هنغاريا	النيجر
الولايات المتحدة الأمريكية	نيكاراغوا
اليمن	هايتي
يوغوسلافيا	هندوراس

١٠٤ دولة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥
١١٨ دولة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤
١١٦ دولة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣

الدول التي تزيد استراكاتها غير المسددة عن اشتراك السنة الحالية

جزر سليمان	أذربيجان
جزر القمر	أرمينيا
جمهورية إفريقيا الوسطى	استونيا
جمهورية تنزانيا المتحدة	إسرائيل
الجمهورية الدومينيكية	أفغانستان
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	أنغولا
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	أوزبكستان
جمهورية مولدوفا	أوغندا
جنوب إفريقيا	أوكرانيا
جورجيا	إيران (جمهورية - الإسلامية)
جيبوتي	بلغاريا
دومينيكا	بنما
الرأس الأخضر	بوتان
رواندا	بوركينا فاصو
زائير	بوروندي
زامبيا	البوسنة والهرسك
سان تومي وبرينسيبي	بوليفيا
سانت فنسنت وجزر غرينادين	بيرو
سانت كيتس ونيفيس	بيلاروس
السنغال	تركمانستان
السودان	ترینیداد وتوباغو
سورينام	تشاد

كوبا	سيراليون
كوت ديفوار	سيشيل
كوسตารيكا	شيلي
الكونغو	الصومال
كينيا	طاجيكستان
لاتفيا	العراق
لبنان	غابون
ليبيريا	غامبيا
ليتوانيا	غرينادا
مالي	غواتيمala
مدغشقر	غيانا
ملاوي	غينيا
موريطانيا	غينيا الاستوائية
النيجر	غينيا - بيساو
نيكاراغوا	فانواتو
هايتي	قيرغيزستان
هندوراس	كاذاخستان
الولايات المتحدة الأمريكية	acamirón
اليمن	كرواتيا
يوغوسلافيا	كمبوديا

٨٤ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥

٨٠ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤

٦٨ دولة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣

الدول الأعضاء التي لم تسدد أية اشتراكات في السنة الحالية

تشاد	أذربيجان
جزر سليمان	الأرجنتين
جزر القمر	أرمينيا
جمهورية أفريقيا الوسطى	أفغانستان
الجمهورية الدومينيكية	أنغولا
جنوب إفريقيا	أوزبكستان
جورجيا	أوغندا
دومينيكا	بلغاريا
الرأس الأخضر	بوتان
رواندا	البوسنة والهرسك
زانزير	بوليفيا
زامبيا	بيرو
السودان	تركمانستان

لبنان	سيشيل
ليبيريا	الصومال
مدغشقر	طاجيكستان
المغرب	العراق
ملاوي	غابون
المملكة العربية السعودية	غامبيا
موریشيوس	غينيا
النيجر	قيرغيزستان
هندوراس	كمبوديا
يوغوسلافيا	كوبا
	كوت ديفوار

٤٧ دولة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥

٦١ دولة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤

٥٩ دولة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣

الامتحانات الاختبارية العدلية للأداء المتعدد

95-31183

حواشى الجدول

- (أ) قد تشمل المبالغ المستحقة الدفع أية مبالغ ينبغي وفقاً لقرار محدد صادر عن الأمم المتحدة، ألا تؤخذ في الاعتبار لدى تطبيق المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة. ومع ذلك تظل هذه المبالغ مستحقة السداد من قبل الدولة العضو المعنية.
- (ب) بما في ذلك مبلغ ١٠٧٣٠٠ دولار ومبلغ ١٨٢٢٠ دولاراً قبضاً من الجزائر وكولومبيا، على التوالي، في عام ١٩٩٤ لتسديد اشتراك ١٩٩٥، ومبلغ ٨٩٦٢ دولاراً مودع في الحساب المعلق لصالح ست دولأعضاء.

(یہ تھام) تا گاہ معاہ تا اکتوبر ۱۹۷۸ء)

الكتاب الرابع **الشروعات النقدية بالتناسب للصدق في المقام الموحد وصدوق رأس المال العام**

၁၃၅

(ب) تشمل المتصروفات أيضاً صافى التغيرات فى الأصول والخصوم الأخرى.

تشمل الاشتراكات الفعلية المقيمة عن العترة من كنون الثاني/يناير إلى ١٩ تشرين الأول/اكتوبر والتضامن من ذلك التاريخ وحتى كانون أول/ديسمبر ١٩٩٣.